الشمائل المحمدية

اللقاء السادس

وقال النبي -ﷺ-: " قَدْ أَفْلَحَ مَن أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بما آتَاهُ" (رواه مسلم).

مسكين من اغتر بزخارف الدنيا وبهارجها، وكلنا ذلك المسكين، نغدو ونروح والحوادث تنصب على من حولنا، وكأن الأمر لا يعنينا، فُتِنّا بالدنيا وغرقنا فيها، ولم نستعد لما أُعد لنا بعد الموت، لا نقل: إننا من المصلين الصائمين، فمن لم يكن على عيش النبي -ﷺ-فقد أصابته فتنة الدنيا، فمستقل ومستكثر، ولهذا صرح النبي -ﷺ-بخطر الدنيا والاشتغال بها فقال فيما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد مرفوعًا: "اتقوا الدنيا".

لنتعرف على حقارة الدنيا يجب علينا أن نتعرف على كيفية عيش النبي -ﷺ-في هذه الدنيا لنعرف مدى انحرافنا عن الهدي النبوي والصراط السوي.

9- باب ما جاء في عيش رسول الله -ﷺ-.

عقد المصنف رحمه الله هذه الترجمة لبيان ما جاء في عيش رسول الله -ﷺ-، والعيش هو الطعام والغذاء والقوت الذي يتغذى به الإنسان ، وقد أورد المصنف رحمه الله في هذه الترجمة حديثين ، وسيعيد رحمه الله الترجمة نفسها لاحقا متوسعا في ذكر الأحاديث المتعلقة بها " وهو الباب رقم 52 " والنبي -ﷺ-كان عيشه وطعامه وغذاؤه قوتا ، وكان راضيا بذلك ؛ ففي الصحيحين أخرجه البخاري 6460 ومسلم 1055 من حديث أبي هريرة رضي الله عنه " أنه -ﷺ- قال : " اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا"، والقوت : ما يسد الرمق من المطعم ، وكان يتقلل من الدنيا ، ويكتفي منها بالبلغة .

71- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ فَتَمَخَّطَ فِي أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي جُنُونًا، وَمَا بِي جُنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ" أخرجه البخاري 7324، والمصنف في جامعه 2367 "

- قوله: "وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ" أي: فيهما ألوان أو خطوط، قوله: " فقال: بَخٍ بَخٍ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ " تذكر حاله الماضية، وقارنها بحاله الحاضرة، وأنه في يوم من الأيام اشتد به الجوع فلم يجد طعاما يغذي به بدنه ويسد حاجته، حتى إنه أخذ يتلوى رضي الله عنه في مسجد النبي -ﷺ- من الجوع، حتى يغشى عليه؛ فيظن من يراه أنه يتلوى لما به من جنون، وما هو إلا شدة الجوع الذي يجده، وإذا هو اليوم عليه الكتان يتمخط به.

وأخرج مسلم في صحيحه من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: "مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ"؟ قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قُومُوا"، فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: "أَيْنَ فُلَانٌ"؟ قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنْ الْمَاءِ إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- وَصَاحِبَيْهِ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: "إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ"، فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْقِ وَشَرِبُوا فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ".

أخرج الترمذي في سننه من حديث أبي هريرة أن رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-قال: "إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْنِي الْعَبْدَ مِنْ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ وَنُرْوِيَكَ مِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ".

وأخرج الشيخان في صحيحهما قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، -ﷺ-وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ، فَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارُهُ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوَ الصَّاعِ، وَمِثْلِهَا قَرَظًا فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ، وَإِذَا أَفِيقٌ مُعَلَّقٌ، فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ. قَالَ: "مَا يُبْكِيكَ يَابْنَ الْخَطَّابِ؟" قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا لِيَ لا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لا أَرَى فِيهَا إِلا مَا أَرَى، وَذَلِكَ قَيْصَرُ وَكِسْرَى فِي الثِّمَارِ وَالأَنْهَارِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، -ﷺ- وَصَفْوَتُهُ؟ فَقَالَ: "يَابْنَ الْخَطَّابِ، أَلا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟" قُلْتُ: بَلَى.

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن مسعود -رضي الله عنه-: اضطجع رسول الله -ﷺ-على حصير، فأثّر في جنبه، فلما استيقظ جعلت أمسح جنبه، فقلت: يا رسول الله ألا آذنتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئًا؟ فقال رسول الله -ﷺ-: ما لي وللدنيا؟ ما أنا والدنيا؟ إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة، ثم راح وتركها.

وأخرج البخاري من حديث إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه- أُتي بطعام وكان صائمًا، فقال: "قُتل مصعب بن عمير -رضي الله عنه- وهو خير مني، فلم يوجد له ما يُكفن فيه إلا بردة، إن غُطي بها رأسه بدت رجلاه، وإن غُطي بها رجلاه بدا رأسه، ثم بُسط لنا من الدنيا ما بُسط قد خشينا أن تكون حسناتنا عُجِّلت لنا" ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام.

ومما ذكر أهل السير قصة عمير بن سعد أحد ولاة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-ما على حمص، وقد مكث عاما لا يأتي خبره عمر، فقال عمر لكاتبه: اكتب إلى عمير: إذا جاءك كتابي هذا فأقبل بما

جبيت من فيء المسلمين. وأخذ عمير جرابه فجعل فيه زاده وقصعته، ثم أقبل يمشي من حمص حتى دخل المدينة، قال: فقدم وقد شحب لونه، واغبر وجهه، وطالت شعرته، فدخل على عمر وقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فقال عمر: ما شأنك؟! قال عمير: ما ترى من شأني! ألست تراني صحيح البدن، معي الدنيا أجرها بقرونها. قال: وما معك؟ فظن عمر أنه جاء بمال فقال: معي جرابي أجعل فيه زادي، وقصعتي، آكل فيها وأغسل فيها رأسي وثيابي، وإناء أحمل فيه وضوئي وشرابي، وعصاتي أتوكأ عليها وأجاهد بها عدوا إن اعترض، فو الله ما الدنيا إلا تبع لمتاعي. قال عمر: فجئت تمشي؟! قال: نعم! قال: أما كان لك أحد يتبرع لك بدابة تركبها؟! قال: ما فعلوا وما سألتهم ذلك؟ قال عمر: فأين بعثتك؟ وأي شيء صنعت؟ قال: وما سؤالك يا أمير المؤمنين؟! قال عمر: سبحان الله! فقال عمير: أما لولا أني أخشى أن أغمك ما أخبرتك، بعثتني حتى أتيت البلد، فجمعت صلحاء أهلها، فوليتهم جباية فيئهم، حتى إذا جمعوه وضعته مواضعه، ولو نالك منه شيء لأتيتك به. قال: فما جئتنا بشيء. قال: لا، قال عمر: جددوا لعمير عهدًا.

وقد أورد المصنف رحمه الله هذا الأثر ليبين شيئا من الحال التي كان عليها أصحاب النبي -ﷺ-، وسيأتي أيضا في الترجمة القادمة مزيد بيان لهذا الأمر وإيضاح له؛ حيث كان أحدهم يربط الحجر على بطنه، أو يأكل من ورق الشجر من شدة الجوع.

72- عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ قَطُّ وَلاَ لَحْمٍ، إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ. قَالَ مَالِكٌ: سَأَلْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: مَا الضَّفَفُ؟ قَالَ: أَنْ يَتَنَاوَلَ مَعَ النَّاسِ" وهو مرسل، وسيأتي موصولا في " باب ما جاء في عيش رسول الله -ﷺ-" الآتي، - قوله: " مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ قَطُّ وَلاَ لَحْمٍ، إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ " أي: إلا في هذه الحال، وفي معنى الضفف يقول مالك بن دينار: " سَأَلْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: مَا الضَّفَفُ؟ قَالَ: أَنْ يَتَنَاوَلَ مَعَ النَّاسِ " أي: إلا أن يأكل مع الناس.

وسيأتي في الباب المشار إليه آنفا ما نقله المصنف عن شيخه عبد الله ابن عبد الرحمن أنه قال: " قال بعضهم: هو كثرة الأيدي " أي: إلا إذا كثرت الأيدي على الطعام، وكثرة الأيدي على الطعام من بركته، قال الإمام أحمد رحمه الله: " إذا جمع الطعام أربعا، فقد كمل: إذا ذكر اسم الله في أوله، وحمد الله في آخره، وكثرت عليه الأيدي، وكان من حل " الزاد 4/ 213 "

10- باب ما جاء في خف رسول الله -ﷺ-.

الخف: يجمع على خفاف، وهو معروف يصنع من الجلد، ويلبس في القدم فيغطيها كاملة، وهذه الترجمة عقدها المؤلف رحمه الله لبيان ما يتعلق بخف رسول الله -ﷺ- من حيث صفته وشكله، ونحو ذلك.

73– عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا" أخرجه المصنف في جامعه 2820، وأبو داود في السنن 155، وابن ماجه في السنن 549، وفي إسناده: دلهم بن صالح، وهو ضعيف، وفيه أيضا حجير بن عبد الله وهو مقبول".

– قوله: " أَنَّ النَّجَاشِيَّ " النجاشي: لقب لملوك الحبشة، وهذا الملك المعين اسمه أَصْحَمَةُ بنُ بَحرٍ؛ آمن بالنبي –ﷺ–، واعتنق هذا الدين، ومات على الإسلام، فلما توفي رضي الله عنه صلى عليه نبينا –ﷺ– صلاة الغائب.

– فالنجاشي " أَهْدَى لِلنَّبِيِّ –ﷺ– خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ"، والخُفُّ: حِذاءٌ يُتَّخَذُ مِن الجِلْدِ تُستَرُ بِه القَدَمُ وتُغطَّى بقَصدِ التَّدفِئةِ وما شابَهَ، "أسوَدَينِ"، أي: لَونُهما أسوَدُ، "سَاذَجَيْنِ" أي: غير منقوشين، ولا شعر عليهما، قوله: " فَلَبِسَهُمَا " عطف بالفاء التي تفيد الفورية ، وفي هذا لطفه –ﷺ– في قبول الهدية ، ومسارعته إلى الإفادة منها مما يدخل السرور والفرح على المهدي ، قوله : "ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا" والمسح على الخفين تواترت به الأحاديث عن رسول الله –ﷺ–.

74– عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَهْدَى دِحْيَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ، فَلَبِسَهُمَا. أخرجه المصنف في جامعه 1769.

– قوله: " أَهْدَى دِحْيَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ، فَلَبِسَهُمَا"، كان دحية الكلبي رضي الله عنه من أجمل الصحابة، وكان جبريل يأتي إلى النبي –ﷺ– على صورته أحيانا، " فَلَبِسَهُمَا " فيه قبوله الهدية، وسرعة الإفادة منها، مما يدخل السرور على المهدي كما تقدم.

11– باب ما جاء في نعل رسول الله –ﷺ–.

النعل: الحذاء؛ وهو ما وقيت به القدم من الأرض، وقد عقد المصنف رحمه الله هذه الترجمة ليبين صفة نعل النبي –ﷺ–وهديه –ﷺ–في لبسه.

ويقال في هذا الباب ما سبق ذكره في باب اللباس بأن للإنسان أن يلبس ما شاء من العمائم والقمص والأردية والنعال ما لم ينه عنه شرعا؛ فإن النعال التي تلبس في كل زمان تختلف صفاتها وهيئاتها بحسب عادات الناس ومألوفهم، فالأصل في كل ذلك الإباحة حتى يرد الدليل على تحريم شيء منه.

75– عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَهُمَا قِبَالاَنِ" أخرجه البخاري 5857، والمصنف في جامعه 1772".

– قوله: " لَهُمَا قِبَالاَنِ " أي لكل واحد من النعلين قبلان، والقبلان تثنية قبال –بكسر القاف– وهو الزمام والسير الذي يعقد فيه الشسع الذي يكون بين أصبعي الرجل، وهو يساعد على راحة الإنسان في المشي، وثبات الحذاء في القدم.

76– عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالاَنِ مَثْنِيٌّ شِرَاكُهُمَا". أخرجه ابن ماجه في السنن 3614 "

– قوله: " مَثْنِيٌّ شِرَاكُهُمَا " الشراك: هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها، والمعنى أن نعل النبي –ﷺ–كان لها زمام قد جعل فيه سيران اثنان.

77– عن عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالاَنِ" قَالَ: فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا كَانَتَا نَعْلَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" أخرجه البخاري 5858 بغير لفظ: " جرداوين "

– فقوله: " جَرْدَاوَيْنِ " أي لا شعر عليهما، يقال: أرض جرداء أي لا نبات فيها.

– وقوله: " فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ: أنهما كانتا نعلي النبي –ﷺ–، فكان أنس –رضي الله عنه– خادم النبي –ﷺ– محتفظا بهاتين النعلين عنده في بيته، وينظر الآتي في آخر هذه الترجمة حول التبرك بآثار النبي –ﷺ– المنفصلة من بدنه كالشعر، أو الملامسة لبدنه كالحذاء.

78– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا" أخرجه البخاري 5851، ومسلم 1187، وفيه قصة "

– قوله: " رَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ " السبتية: نسبة للسبت بكسر السين وهو جلد البقر المدبوغ، وتسمى سبتية؛ لأن شعرها قد سبت عنها، أي: أزيل بعلاج من الدباغ، فالنعال السبتية هي المصنوعة من جلد البقر المدبوغ الذي سقط منه شعره.

– فقوله: " إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ" هذا معنى السبتية، والنعال إذا صنعت من جلود بهيمة الأنعام، فأحيانا يبقى عليها الشعر كاملا، وأحيانا يبقى عليها مخففا، وأحيانا يزال بالكلية، فتوصف عندئذ النعل بأنها جرداء، وأنها سبتية.

– فقوله: " وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا " يحتمل أنه –ﷺ– يتوضأ وهي عليه فلا ينزعها، أو أنه يتوضأ، ثم يلبس التعلين؛ والرجلان رطبتان من أثر الوضوء.

– قوله: " فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا " أي: أحب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن يلبس النعل السبتية؛ لأنه رأى النبي –ﷺ– يلبسها.

79– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالاَنِ.

– حديث أبي هريرة هذا بمعنى حديث أنس، وحديث ابن عباس رضي الله عنهم، وقد تقدما.

80- عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ" أخرجه النسائي في السنن الكبرى 9719، وفي إسناده من لم يسم، وهو الراوي عن عمرو، لكن جاء ما يقويه عند الإمام أحمد رحمه الله في المسند 20587 وغيره.

- قوله : "مَخْصُوفَتَيْنِ" "الخصف : إصلاح النعل وخياطته بالمخرز"، أي : مخروزتين ، والخصف هو ضم الشيء إلى الشيء ، وخصف النعل معناه خرزها بأن يضم بعض أجزائها إلى بعض ، وكان -ﷺ- يخصف نعله بيده كما جاء ذلك في المسند من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قيل لها : " ما كان النبي -ﷺ- يصنع في بيته ؟ قالت : كما يصنع أحدكم : يخصف نعله ، ويرقع ثوبه " مسند الإمام أحمد 24749 " وفي الحديث صلاته -ﷺ- بالنعلين ، وقد صح ذلك عنه -ﷺ- في سننه القولية الفعلية ، فلا إشكال في جوازه عندما تكون أرض المساجد ترابا وحصباء ، أو تكون الصلاة في الصحراء ، " لكن بعد أن فرشت المساجد بالفرش الفاخرة في الغالب ينبغي لمن دخل المسجد أن يخلع نعليه رعاية لنظافة الفرش ، ومنعا لتأذي المصلين بما قد يصيب الفرش مما في أسفل الأحذية من قاذورات ، وإن كانت طاهرة " فتاوي اللجنة الدائمة 6/ 213.

81- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لاَ يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا " أخرجه البخاري 5855، ومسلم 2097، والترمذي في جامعه 1774".

82- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ نَحْوَهُ.

- أنهى المصنف ما يتعلق بصفة نعله -ﷺ- وشرع في ذكر هديه -ﷺ- في لبس النعل، فأورد حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال: " لاَ يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ "؛ بحيث تكون إحدى الرجلين منعولة، والأخرى حافية، قوله " لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا " يعني: إما أن يمشي بالرجلين منعولتين، أو يمشي بهما حافيتين، أما أن تكون إحدى الرجلين حافية، والأخرى منعولة، فهذا الذي نهى عنه النبي -ﷺ-، وأوضح ما ذكر في الحكمة في ذلك أمران:

❍الأمر الأول: قيل لئلا يكون في ذلك تشبه بالشيطان، ولهذا روي في بعض طرق الحديث زيادة: "إنَّ الشَّيطانَ يَمشي بالنَّعْلِ الواحدةِ" شرح مشكل الآثار للطحاوي 3/ 386، عن الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، وقد تفرد بها جعفر، وللحديث طرق عديدة ليس فيه هذه الزيادة".

❍الأمر الثاني: لئلا يكون ظلما للبدن، فالشريعة أمرت الإنسان بالعدل حتى مع بدنه، فإذا مشى بنعل واحدة، والرجل الأخرى حافية؛ فإن كانت الأرض حارة أو باردة ظلم الرجل الحافية، والشريعة جاءت بالنهي عن الظلم.

وقد نقل العلامة ابن القيم في كتابة " تحفة المودود بأحكام المولود 1/ 100 " عن شيخه ابن تيمية -رحمهما الله- كلاما عظيما في تقرير هذا ؛ حيث قال : " نهى رسول الله عن القزع ، والقزع أن يحلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه ، قال شيخنا : وهذا من كمال محبة الله ورسوله للعدل ؛ فإنه أمر به حتى في شأن الإنسان مع نفسه ، فنهاه أن يحلق بعض رأسه ويترك بعضه ؛ لأنه ظلم للرأس ؛ حيث ترك بعضه كاسيا وبعضه عاريا ، ونظير هذا أنه نهى عن الجلوس بين الشمس والظل ؛ فإنه ظلم لبعض بدنه ، ونظيره نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة ؛ بل إما أن ينعلهما أو يحفيهما " .

ويذكر أن الشيخ ابن باز رحمه الله سأله سائل فقال: لو كانت النعل الثانية بعيدة عني خطوة أو خطوتين؛ أفأمشي إليها بنعل واحدة؟ فقال الشيخ: إن استطعت أن لا تخالف السنة ولو بخطوة واحدة فافعل.

83- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ، يَعْنِي الرَّجُلَ، بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ" أخرجه مسلم 2099 "

- قوله: " يَعْنِي الرَّجُلَ " ليس معنى ذلك أن الحكم مختص بالرجال، لكن يذكر الرجال غالبا في أحاديث الرسول -ﷺ-؛ لأنهم الذين يوجه لهم الخطاب غالبا، وإلا فالحكم يشمل الرجال والنساء على حد سواء.

النهي عن الأكل بالشمال يشمل النهي عن الشرب به أيضا؛ فلا يجوز الشرب بالشمال، كما لا يجوز الأكل به.

وفي الحديث الصحيح "أنَّ رجُلًا كان يأكُلُ عندَ رسولِ اللهِ -ﷺ- بشِمالِه فقال له النَّبيُّ -ﷺ-: (كُلْ بيمينِك) قال: لا أستطيعُ فقال النَّبيُّ -ﷺ-: لا استطَعْتَ فما رفَعها إلى فيه". صحيح ابن حبان

قوله: " أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ " أي: نهى -ﷺ-عن أن يمشي الرجل في نعل واحدة؛ بحيث تكون إحدى الرجلين منعولة، والأخرى حافية، وهو بمعنى الحديث الذي قبله.

84- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، فَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ". أخرجه البخاري 5856، ومسلم 2097، وأخرجه المصنف في جامعه 1779 "

- فيه أن اليمين لها التكرمة على الشمال في الانتعال، ولهذا كان من هديه -ﷺ-حب التيمن في الأمور التي فيها التكرمة والزينة؛ من ترجله وتنعله وشأنه كله، وتقدم اليسرى في ضد ذلك، كنزع النعل عند دخول الخلاء، وعند الخروج من المسجد.

85- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ وَطُهُورِهِ.

- حديث عائشة رضي الله عنها هو بمعنى ما سبق من حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقد كان -ﷺ- يحب التيمن في لبسه لنعله، وفي تسريحه لشعره، وتمشيطه له، وفي طهوره؛ فيبدأ باليد اليمنى، والقدم اليمنى.

86- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالاَنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَوَّلُ مَنْ عَقَدَ عَقْدًا وَاحِدًا عُثْمَانُ" إسناده لا يثبت؛ لأن فيه عبد الرحمن بن قيس أبا معاوية وهو متروك، كذبه أبو زرعة وغيره".

- قوله: "كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالاَنِ "، سبق بيان معنى القبالين، قوله: "وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ " أي: كان لنعليهما قبالان كذلك، " وأول من عقد عقدا واحدا عثمان " -رضي الله عنهم-، أي اتخذ قبلا واحدا، وفيه أن لبسه -ﷺ-كان على وجه العادة، لا على قصد العبادة، وإلا لم يتركه عثمان -رضي الله عنه-.

فائدة في مسألة التبرك بآثار النبي -ﷺ-المفصلة من بدنه كالشعر، والملازمة لبدنه كالجبة: جاء عن الصحابة -رضي الله عنهم- أنهم كانوا يحتفظون بهذه الآثار، ويعتنون بها، ويتبركون بها، وقد سبق أن أم سلمة أم المؤمنين -رضي الله عنها-كان عندها جلجل من فضة فيه شعرات من شعر رسول الله -ﷺ- ، وكان إذا أصاب إنسانا عين، أو اشتكى بعث بإناء إليها فخضخضته فيه، ثم شربه، وتوضأ منه.

قال ابن حجر: " والمراد أنه كان من اشتكى أرسل إناء إلى أم سلمة؛ فتجعل فيه تلك الشعرات، وتغسلها فيه، وتعيده؛ فيشربه صاحب الإناء، أو يغتسل به استشفاء بها، فتحصل له بركتها " فتح الباري 10/ 353 "

وقد خص الله نبيه -ﷺ-، بأن جعل جسمه مباركا، وكان الصحابة -رضي الله عنهم- يتبركون بعرقه، وبصاقه، وبشعره، وبفضل وضوئه -ﷺ-، وهذا كله ثابت في الأحاديث الصحيحة.

فالتبرك بآثار رسول الله -ﷺ-، أمر ثابت، ومأثور عن الصحابة رضي الله عنهم، وعن التابعين لهم بإحسان، وحكمه باق على المشروعية؛ فلا تقتصر على الصحابة، وعلى التابعين.

لكن السؤال: هل يوجد شيء من آثار رسولنا -ﷺ-، في زماننا هذا، بحيث يكون عندنا يقين تام وجزم أكيد أنه شعر النبي -ﷺ-، أو نعله، أو نحو ذلك؟ أما الآثار التي هي أحاديثه -ﷺ-، وسنته، وآدابه، وأخلاقه، ومعاملاته؛ فهذه محفوظة في دواوين السنة بالأسانيد الصحيحة، لكن فيما يتعلق بآثاره؛ مثل الشعر، والنعل، والعصا، ونحو ذلك، فهل يوجد شيء من ذلك في هذا الزمان؟ الإجابة على هذا السؤال تتضمن أمورا:

الأمر الأول: إن ما خلفه النبي -ﷺ-، من الآثار قليل جدا، ويدل عليه ما رواه البخاري " 2739 ": عن عمرو بن الحارث -رضي الله عنه- أنه قال: " ما ترك رسول الله -ﷺ-، عند موته درهما، ولا دينارا، ولا عبدا، ولا أمة، ولا شيئا إلا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضا جعلها صدقة ".

الأمر الثاني: إن كثيرا من هذه الآثار تعرضت للفقدان مع مر الأيام بأسباب منها الفتن التي وقعت بين المسلمين؛ فقد جاء في الصحيحين " البخاري 5873، ومسلم 2091 "، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: " اتخذ رسول الله -ﷺ-، خاتما من ورق، وكان في يده، ثم كان بعد في يد أبي بكر، ثم كان بعد في يد عمر، ثم كان بعد في يد عثمان، حتى وقع بعد في بئر أريس نقشه: " محمد رسول الله " وسيأتي في الباب الذي يليه.

ومن أسباب فقدان تلك الآثار: وصية الصحابة رضي الله عنهم بأن يدفن معه ما يوجد عنده من آثاره -ﷺ-؛ فقد جاء عن سهل بن سعد -رضي الله عنه- أنه أوصى بذلك.

ومن أسباب فقان تلك الآثار: الحروب، فمن يطالع كتب التاريخ ك " البداية والنهاية " يجد الإشارة إلى أشياء فقدت، مثل البردة، والقطيفة التي فقدت في أواخر الدولة العباسية، حينما أحرقهما التتار عند غزوهم لبغداد.

الأمر الثالث: وهو أهم ما يكون في هذا الباب عدم الدليل اليقيني؛ فيحتاج الإنسان إلى أدلة يقينية تثبت هذا الأثر ليتأكد أنه من آثاره -ﷺ-، ولهذا قال غير واحد من أهل العلم: إن هذه الآثار في مثل هذا الزمان لا يمكن الجزم بها؛ لأنه ليس هناك أدلة يقينية تثبتها، فلا يجوز للإنسان أن يتبرك بشيء إلا إذا كان عنده يقين تام أنه من آثاره -ﷺ-، أما الدعاوي والتخرصات والظنون، فلا يعتمد عليها في هذا الباب ولا تقبل؛ لأن المقام مقام خطير.

إضافة إلى أن بعض الناس قد تجاوزوا في هذا الباب فدخلوا في نوع من المغالاة والمجازفة التي تؤثر على العقيدة تأثيرا بالغا، ولا أطيل بذكر الشواهد والأمثلة على ذلك، لكني أورد بيتا واحدا لأحدهم يذكره في نعل النبي -ﷺ- فيقول:

ولما رأيت الدهر قد حارب الورى جعلت لنفسي نعل سيده حصنا

أي: سيد الورى هو النبي -ﷺ-، فجمع في هذا البيت بين ثلاث مخالفات:

الأولى: قوله: " لما رأيت الدهر حارب الورى "؛ ففي هذا سب الدهر، وقد صح عنه -ﷺ- في غير ما حديث النهي عن سب الدهر.

الثانية: قوله: " جعلت لنفسي نعل سيده حصنا "، أي جعل النعل حصنا له، وهذا فيه تعلق بغير الله تعالى، والتجاء إلى غير الله، وهذا من الشرك بالله.

الثالثة: ما في قوله: " نعل سيده " أي: سيد هذا الدهر الذي حارب الورى من مغالاة لا تخفى.

ومما يؤسف له أيضا انتشار صورة في بعض المواقع يزعم أنها صورة لنعل النبي -ﷺ- فيتبرك بها بعض الناس، مع أنها لم تثبت بسند صحيح، ولو سلم ثبوتها فليست الصورة هي النعل التي يتبرك بها.

ولهذا ينبغي على المسلم أن لا يجازف، ولا يخاطر بدينه وبعقيدته، وأن لا تحمله بعض العواطف إلى الدخول في منزلقات لا تحمد عاقبتها. فحب النبي -ﷺ- تاج على رؤوس أهل الإيمان، ووسام في

قلوبهم لا يساوم فيه، ولا ينازع عليه، ومكانته -ﷺ- عظيمة، ومحبته مقدمة على النفس والنفيس، والوالد، والآهل، والناس أجمعين لكنه -ﷺ- حذر الأمة أشد التحذير من المغالاة ومن التعدي؛ فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي -ﷺ- قال: " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " أخرجه مسلم 1718 ". وفي لفظ: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه؛ فهو رد " أخرجه البخاري 2697، ومسلم 1718 ". وقد جاء عنه -ﷺ- في هذا المعنى أحاديث كثيرة.

فينبغي للمسلم أن يلزم نفسه بالسنة، وأن يضبط نفسه بضوابطها، وأن يحذر من الغلو والتجاوز، والإحداث في دين الله -تبارك وتعالى-.

* تنبيه: التبرك بالآثار خاص بآثار النبي -ﷺ-؛ فلا يتبرك بآثار غيره كائنا من كان، ولهذا لم ينقل إطلاقا عن أحد من الصحابة أنه تبرك بآثار أبي بكر، أو عمر، أو عثمان، أو علي، وليس في الأمة خير منهم -رضي الله عنهم- بعد النبي -ﷺ-.

المراجع:

1. شرح شمائل النبي -ﷺ- الشيخ عبد الرزاق بن محسن البدر.
2. الدرر السنية.